هدي سيد المرسلين في التحذير من ترويع الآمنين

دكتور/ مالك سيف الدين القواسمي

دكتور/ حسين محمود فريحات

الأستاذان المساعدان في الحديث النبوي الشريف وعلومه

كلية الشريعة – جامعة الجوف

المملكة العربية السعودية

بسم الله الرحمن الرحيم

هدي سيد المرسلين في التحذير من ترويع الآمنين

الملخص

تهدف هذه الدراسة إلى بيان أهمية الأمن في حياة الإنسان، والتعرف على أسباب ومظاهر ترويع الآمنين، وبيان العلاقة بين ترويع الآمنين والإرهاب، وبيان التوجيهات النبوية في التحذير من ترويع المسلم وغير المسلم، والتحذير من ترويع الأسرى، وغير ذلك من صور ترويع الآمنين، وبيان المنهج النبوي في علاج ظاهرة ترويع الآمنين.

من نتائج هذه الدراسة، أن الهدي النبوي صالح لعلاج المشكلات المعاصرة، ومن ذلك المشكلات التي تتعلق بترويع الآمنين، وأن السنة النبوية مليئة بالنصوص التي تؤكد على ضرورة إشاعة الأمن والمحبة والبعد عن إخافة الآمنين وترويعهم، وأن هناك أضرار كبيرة تترتب على ترويع الآمنين، وأن السنة النبوية تشتمل على العلاج المناسب لظاهرة ترويع الآمنين.

In the name of Allah the Merciful

The Master of the Messengers sent the warning of intimidating the safe

Abstract

The purpose of this study is to demonstrate the importance of security in human life, identify the causes and manifestations of intimidating the safe, show the relationship between intimidating the safe and terrorism, explain the Prophet's guidance in warning against intimidation of Muslims and non-Muslims, the warning of intimidating prisoners, other images of intimidation of the safe and identify the role of Prophet's guidance in the security industry in society.

Among the results of this study is that the guidance of the Prophet is useful for the treatment of contemporary problems, including the problems related to the intimidation of the safe, And that the Prophetic Sunnah is full of texts that emphasize the need to spread security and love and distance from fear and intimidating the safe, And that the Prophetic Sunnah includes appropriate treatment for the phenomenon of terrorizing the safe. The Prophet (peace and blessings of Allah be upon him) also referred to Makkah and Medina as the need to distance them from the intimidation of security.

المقدمة

هدي سيد المرسلين في التحذير من ترويع الآمنين

الحمد لله رب العالمين باسط الأمن، الرحيم بالمؤمنين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد،،،

من المعلوم لدينا أن الأمن هو من أهم حاجات الإنسان التي يسعى إلى تحقيقها في حياته، فبدونه لا يستقر له قرار ولا يهنأ بعيش، وبالتالي قد تتوقف مجالات حيوية عديدة عن التقدم أو الإنتاج عند وجود الخوف، لذا حرص الإسلام حرصا شديدا على توفير الأمن للمجتمع المسلم بكل فئاته رجالا ونساء، كبارا وصغارا، مسلمين وأهل ذمة، وفي سورة قريش امتن الله عليهم بأن وفر لهم الأمن فقال:" الذي أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف".

كما أن مجتمعاتنا العربية هذه الأيام تعيش أجواء يشوبها في بعض الأحيان الخوف وعدم الاستقرار جراء الفتن التي أصابت بلادنا العربية، ومن هذه الفتن ما يقوم به بعض الإرهابيين الذين ينسبون أنفسهم للإسلام من قتل وترويع للآمنين من الناس.

والناظر في سنة سيد المرسلين يرى أنه صلى الله عليه وسلم كان حريصا على أمن صحابته قبل الهجرة إلى المدينة وبعدها، فقبل الهجرة كان حريصا على أن يعيش صحابته وعائلاتهم في أجواء آمنة بعيدين عن ترويع كفار قريش لحياتهم اليومية، فكانت الهجرة إلى الحبشة حيث الأمن المستتب هناك، وبعد الهجرة كانت وثيقة المدينة التي نظمت شؤون المجتمع المدني بكل فئاته مهاجرين وأنصار ، مسلمين وأهل ذمة.

يضاف إلى ذلك ما كان من هديه صلى الله عليه وسلم من توجيه صحابته الكرام إلى حفظ أمن الناس مسلمهم وكافرهم، وعدم ترويعهم أنى كان السبب، بل تجاوز الأمر عنده بأن وجه أصحابه رضي الله عنهم إلى عدم ترويع الحيوانات لأي سبب كان، مما يدلل على تلك الرحمة التي ملأت قلبه صلى الله عليه وسلم، كيف لا يكون ذلك؟ وقد أرسله الله رحمة للعالمين وكان بالمؤمنين رؤوف رحيم.

ونظرا لما نرى من انتشار لظاهرة ترويع الآمنين حتى أصبح فكرا يتبناه بعض المنحرفين أو تسلية لآخرين، أراد الباحثان بيان موقفه صلى الله عليه وسلم من

خطر ترويع الآمنين، وكيف عالج هذا الموضوع، فالله نسأل أن يلهمنا الصواب في القول والعمل، وأن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم إنه نعم المولى ونعم النصير.

أهداف البحث:

١-التعرف على الأسباب التي تؤدي إلى ترويع الآمنين ومظاهرها.

٢-التعرف على الصلة بين ترويع الآمنين والإرهاب.

٣-التعرف على الأضرار الناتجة من ترويع الآمنين.

٤-التعرف على هدي النبي صلى الله عليه وسلم في التحذير من ترويع الآمنين.

٥-تقديم العلاج المناسب لبسط الأمن ومنع ترويع الآمنين في المجتمعات المدنية.

أهمية البحث:

يعد الأمن من أهم حاجات الإنسان لاستقرار حياته، فهو يبحث أينما وجد على الأمن ليستقر حيث وجده، فإذا انعدم الأمن لم يهنأ أحد بعيش، وقد أشار القرآن الكريم في غير موضع إلى ذلك، وفي السنة النبوية جاءت الأحاديث العديدة تؤكد على أهمية الأمن في الحياة، سواء كان ذلك للإنسان أم لغيره، وحذرت من ترويع الآمنين.

ورغم أهمية هذا الموضوع إلا أننا لم نجد دراسة وافية تناولت هدي النبي صلى الله عليه وسلم في التعامل مع ترويع الآمنين، مع أن المجتمع المسلم حينها كان قد تغير من مجتمع يأكل بعضه بعضا، وفيه من الظلم وترويع الآمنين ما فيه، إلى مجتمع هادئ مستقر يعيش بأمن وأمان.

تكمن أهمية الدراسة في التعرف على أسباب ترويع الآمنين، وتحذير النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك، بالإضافة إلى التعرف على هدي النبي صلى الله عليه وسلم في الحيلولة دون ترويع الآمنين.

وتظهر أهميته من خلال إجابته على التساؤلات التالية:

١- ما مدى صلاحية السنة النبوية لعلاج مشكلة ترويع الآمنين؟

٢- ما هي أسباب ترويع الآمنين؟

٣- ما هي مظاهر ترويع الآمنين؟

٤- ما هي الفئات التي قد يقع الترويع بحقها ؟

٥- كيف عالج النبي صلى الله عليه وسلم ظاهرة ترويع الآمنين؟

مشكلة البحث:

لوحظ في السنوات الأخيرة قيام بعض الجماعات التي تنتسب إلى الإسلام بأعمال إرهابية، روعت فيها الآمنين فقتلت من قتلت، وجرحت وسببت الإعاقة لعدد كبير من الناس، ولم تفرق بين الرجال والنساء والأطفال، فكان لزاما علينا عمل دراسة تبين مخالفة عمل هؤلاء لسنة النبي صلى الله عليه وسلم وتبين هدي النبي صلى الله عليه وسلم في التعامل مع ذلك، بالإضافة إلى قيام بعض الناس بالمزاح مع غيرهم بطريقة مخالفة للسنة النبوية تروع فيها الآمنين، فوجب علينا كذلك بيان مخالفة ذلك للسنة النبوية ولو كان الأمر على سبيل المزاح.

أسباب اختيار الموضوع:

لما رأى الباحثان مشاهد عديدة في مجتمعنا العربي يروع فيها الآمن وتنتهك فيها حرمة النفس الإنسانية ، ويتضرر فيها الوطن والإنسان، عزما على الكتابة في هدي النبي صلى الله عليه وسلم في التحذير من ترويع الآمنين، خاصة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان له الدور الكبير في صناعة الاستقرار في الدولة الإسلامية التي أسسها بعد أن كان الناس قبل ذلك لا ينعمون بالأمن، ويقتل بعضهم بعضا.

منهج البحث:

تم تناول البحث من خلال المناهج التالية:

الأول: المنهج الاستقرائي: وذلك من خلال استقصاء الأحاديث النبوية التي تتعلق بموضوع ترويع الآمنين.

الثاني: المنهج التحليلي: وذلك من خلال فهم النصوص الحديثية وتوجيهها وربطها في الواقع المعاصر.

الثالث: المنهج النقدي: وذلك من خلال تخريج الأحاديث النبوية والحكم عليها.

ويتلخص منهج البحث في النقاط التالية:

١- الاطلاع على الدراسات السابقة في هذا الموضوع ، ومحاولة الإفادة منها .

٢- ذكر الآيات القرآنية التي لها علاقة بعناوين هذا البحث، مع ذكر بعض اللطائف المتعلقة بهذه الآيات .

٣- جمع الأحاديث المتعلقة بموضوعات هذا البحث وتخريجها من مصادرها الأصلية والحكم عليها، وتحليلها وتوجيهها وربطها بالواقع المعاصر.

٤- تصنيف وتبويب الأحاديث على عناوين هذا البحث .

٥- الإشارة إلى الفوائد والحكم المستفادة من هدي النبي صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق بموضوع البحث.

خطة البحث:

يشتمل البحث على أربعة مباحث وهي على النحو التالي:

المبحث الأول: التعريف بمصطلحات البحث.

ويشتمل على المطالب التالية:

المطلب الأول: المقصود بالهدي النبوي

المطلب الثاني: المقصود بترويع الآمنين

المطلب الثالث: نعمة الأمن وأهميتها

المبحث الثاني: أسباب ومظاهر ترويع الآمنين.

ويتضمن المطالب التالية:

المطلب الأول: أسباب ترويع الآمنين

المطلب الثاني: مظاهر ترويع الآمنين

المبحث الثالث: الهدي النبوي في التحذير من ترويع الآمنين.

ويتضمن المطالب التالية:

المطلب الأول: التحذير من ترويع المسلم

المطلب الثاني: التحذير من ترويع غير المسلم

المطلب الثالث: التحذير من ترويع الأسرى

المطلب الرابع: التحذير من ترويع الخدم

المطلب الخامس: التحذير من ترويع الحيوان

المبحث الرابع: الهدي النبوي في علاج ظاهرة ترويع الآمنين.

ويتضمن المطالب التالية:

المطلب الأول: تحريم قتل معصوم الدم مسلما كان أم ذميا

المطلب الثاني: بيان جزاء من يتسبب في ترويع الآمنين

المطلب الثالث: النهي سلوكيات قد تروع الآمنين

المطلب الرابع: الإحسان إلى الأسرى

المطلب الخامس: النهي عن الغدر ونقض العهد

المبحث الخامس: الهدي النبوي في التحذير من ترويع الآمنين في مكة والمدينة.

ويتضمن المطالب التالية:

المطلب الأول: التحذير من ترويع الآمنين في مكة

المطلب الثاني: التحذير من ترويع الآمنين في المدينة

خاتمة تتضمن نتائج البحث وأهم التوصيات.

المبحث الأول: التعريف بمصطلحات البحث:

رأينا أنه من المناسب في هذا البحث وقبل الدخول في أسباب ومظاهر ترويع الآمين والتحذير منه، أن نعرف بمصطلحات هذا البحث وأن نبين المراد منها.

المطلب الأول: المقصود بالهدي النبوي:

لابد لبيان المقصود بالهدي النبوي من الرجوع أولا إلى معاجم اللغة العربية، ثم بعد ذلك بيان المقصود بالهدي النبوي اصطلاحا.

أولا: الهدي لغة:

من خلال الرجوع إلى بعض معاجم اللغة العربية تبين أن الهدى خلاف الضلال، وهو بمعنى الورع والطاعة، قال ابن فارس: الْهُدَى: "خِلَافُ الضَّلَالَةِ"[١].

وقال ابن منظور: وَمَا أَحسن هَدْيَه أَي سَمْتَه وَسُكُونَهُ. وَفُلَانٌ حسَنُ الهَدْي والهِدْيَةِ أَي الطَّرِيقَةِ والسِّيرة... وهَدى هَدْيَ فُلَانٍ أَي سارَ سَيْره"[٢].

وقال الفيروزأبادي: "هَداهُ هُدًى وهَدْياً وهِدَايَةً وهِدْيَةً، بكسرهما: أَرْشَدَهُ، فَهَدَى واهْتَدَى"[٣]. والمَهْدِيُّ: الَّذِي قد هَداهُ الله إلىّ الحقِّ[٤].

ثانيا: الهدي النبوي اصطلاحا:

جاء في حديث النبي صلى الله عليه وسلم: "إِنَّ أَحْسَنَ الحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"[٥].

---

[١] – معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م، باب هدى ج٦/٤٢.

[٢] – لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري، دار صادر – بيروت، ط٣، ١٤١٤ هـ، فصل الهاء، ج١٥/٣٥٦.

[٣] – القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ط٨، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م، فصل الهاء، ج١/١٣٤٥.

[٤] – تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن عبد الرزاق الملقب بالمرتضى الزبيدي، دار الهداية، باب هدى، ج٤/٢٩٤.

[٥] – الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط١، ١٤٢٢هـ ، مع الكتاب: شرح وتعليق د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة – جامعة دمشق ، كتاب الأدب، باب في الهدي الصالح، ج٨/٢٥، رقم: ٦٠٩٨.

قال ابن الأثير: "الْهَدْيُ: السِّيرة والهَيئة والطَّرِيقَة"[١].

فالهدي النبوي اصطلاحا يعني: سيرة النبي صلى الله عليه وسلم وسنته، والتزام ما ورد عنه والسير على نهجه.

وقد أمرنا المولى تبارك وتعالى بالتزام الهدي النبوي قال تعالى: " لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا"[٢].

المطلب الثاني: المقصود بترويع الآمنين

جاء في معاجم اللغة العربية، الترويع بمعنى الفزع والتخويف، قال ابن فارس: الْوَاوُ وَالْعَيْنُ أَصْلٌ وَاحِدٌ يَدُلُّ عَلَى فَزَعٍ ... مِنْ ذَلِكَ الرَّوْعُ. يُقَالُ رَوَّعْتُ فُلَانًا وَرُعْتُهُ: أَفْزَعْتُهُ[٣].

وروَّع فلانًا: أراعه، أفزعه، وأخافه[٤]. فالترويع في اللغة يعني التخويف.

والآمنين جمع آمن، قال ابن منظور: "والأَمْنُ: ضدُّ الْخَوْفِ. والأَمانةُ: ضدُّ الخِيانة"[٥].

وقال أحمد مختار: " أمِن الرَّجلُ: اطمأنَّ ولم يخف . ويأمَن النَّاسُ عندما تسود العدالة ". وأمِن البلدُ: اطمأنّ به أهلُه" [٦].

فالترويع في اللغة التخويف والفزع، والآمنين جمع آمِن، والأمن ضد الخوف، ويمكن من خلال المعنى اللغوي لترويع الآمنين التوصل إلى المعنى الاصطلاحي.

فترويع الآمنين اصطلاحا يعني: إخافة وإفزاع وتهديد حياة من يعيش في أمن وطمأنينة، بحجة من الحجج التي لا مبرر لها.

المطلب الثالث: نعمة الأمن وأهميتها:

تعد نعمة الأمن من أعظم النعم التي تحقق السعادة للإنسان، وفي ظلها تحلو الحياة ويشعر الإنسان بلذة العبادة والطعام والشراب، وهي هبة من الله تعالى لعباده، لذا فقد

---

[١] – النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير، المكتبة العلمية – بيروت، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م، ج٥:/٢٥٣.

[٢] – سورة الأحزاب، آية رقم:٢١.

[٣] – معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، ج٢/٤٥٩.

[٤] – معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عبد الحميد عمر ، عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨ م، ج٢/٩٦١.

[٥] – لسان العرب، ابن منظور، ج١٣/٢١.

[٦] – معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عبد الحميد عمر، ج١/١٢٢.

امتن الله تبارك على قريش بنعمة الأمن، قال تعالى: "فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ * الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ"[1].

ولعظم نعمة الأمن فقد كانت محل اهتمام الأنبياء والمرسلين، من ذلك ما قصه علينا القرآن الكريم عن سيدنا إبراهيم عليه السلام الذي دعا الله تعالى أن يمن على بلده بنعمتي الأمن والرزق، قال تعالى: * وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ*[2].

ولقد عد المصطفى صلى الله عليه وسلم نعمة الأمن من أعظم أسباب السعادة، فعَنْ سَلَمَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِحْصَنٍ الخَطْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِي سِرْبِهِ مُعَافًى فِي جَسَدِهِ عِنْدَهُ قُوتُ يَوْمِهِ فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا"[3]. فالمجتمع الذي يتهدده الخوف ولا يشعر بالأمن والاستقرار لا يكتب له التقدم والإبداع في أي مجال من مجالات الحياة لأنه يبقى رهينا للمخاوف التي تتهدده.

وقد أكد المصطفى صلى الله عليه وسلم على ضرورة المحافظة على أمن المجتمع المسلم، وحذر من انتهاك حرمة الدماء ولأعراض والأموال، ليسود الأمن والرخاء، فعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، ذَكَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَعَدَ عَلَى بَعِيرِهِ، وَأَمْسَكَ إِنْسَانٌ بِخِطَامِهِ – أَوْ بِزِمَامِهِ – قَالَ: "أَيُّ يَوْمٍ هَذَا"، فَسَكَتْنَا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ سِوَى اسْمِهِ، قَالَ: "أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ" قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: "فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا" فَسَكَتْنَا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، فَقَالَ: "أَلَيْسَ بِذِي الحِجَّةِ" قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: "فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ، بَيْنَكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الغَائِبَ، فَإِنَّ الشَّاهِدَ عَسَى أَنْ يُبَلِّغَ مَنْ هُوَ أَوْعَى لَهُ مِنْهُ"[4].

فقد أكد النبي صلى الله عليه وسلم على تحريم الاعتداء على الدماء والأموال والأعراض، وما ذالك إلا من أجل المحافظة على الأمن والاستقرار.

---

[1] – سورة قريش، الآية رقم ٣-٤.

[2] – سورة البقرة، الآية رقم ١٢٦.

[3] – سنن الترمذي واللفظ له، أبواب الزهد، باب التوكل على الله، رقم ٢٣٤٦،ج٤/٥٧٤، سنن ابن ماجة، كتاب الزهد، باب القناعة، رقم ٤١٤١، ج٢/١٣٨٧. وقال الألباني: حديث حسن بمجموع الطرق، السلسلة الصحيحة،رقم ٢٣١٩،ج٥/٤١٠.

[4] – صحيح البخاري، كتاب العلم، باب رب مبلغ أوعى من سامع، رقم ٦٧، ج١/٢٤.

ويشهد لذلك أيضا ما روي عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ"[1].

وقد أكد النبي صلى الله عليه وسلم على ضرورة التآلف وعدم الاقتتال، فعَنْ جَرِيرٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ: "اسْتَنْصِتِ النَّاسَ" فَقَالَ: "لاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ"[2].

فقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم من فتح أبواب الفتنة التي تؤدي إلى سفك الدماء وقتل الأبرياء، وما ذلك إلا من أجل أن يعيش الناس في أمن واستقرار.

[1] – سنن ابن ماجة، كتاب الفتن، باب حرمة دم المؤمن، رقم٣٩٣٣،ج٢/١٢٩٨، وقال الألباني حديث صحيح، السلسلة الصحيحة، ج٧/١٦٦٢.

[2] – صحيح البخاري، كتاب العلم، باب الإنصات للعلماء، رقم ١٢١،ج١/٣٥.

المبحث الثاني: أسباب ومظاهر ترويع الآمنين

المطلب الأول: أسباب ترويع الآمنين

نلاحظ في وقتنا الحاضر الكثير من مظاهر وصور ترويع الآمنين، وما يتبع ذلك من قتل وتشريد وتدمير للمباني والمساجد والمدارس وغير ذلك من مقدرات الأمة، ويرجع ذلك إلى أحد الأسباب التالية :

أولا: تسلط الدول القوية على الدول الصغيرة الضعيفة ورغبتها في زعزعة أمنها ونهب خيراتها.

ثانيا: العداء للإسلام وأهله، وهذا ما يظهر من خلال تسلط أعداء الإسلام على البلاد الإسلامية، وما يرافق ذلك من خلخلة للأمن والاستقرار وتشريد للآمنين، ونهب لخيرات البلاد الإسلامية، وهذا ما أخبر عنه المصطفى صلى الله عليه وسلم، فعَنْ ثَوْبَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يُوشِكُ الْأُمَمُ أَنْ تَدَاعَى عَلَيْكُمْ كَمَا تَدَاعَى الْأَكَلَةُ إِلَى قَصْعَتِهَا"، فَقَالَ قَائِلٌ: وَمِنْ قِلَّة نَحْنُ يَوْمَئِذ؟ قَالَ: "بَلْ أَنْتُمْ يَوْمَئِذ كَثِيرٌ، وَلَكِنَّكُمْ غُثَاءٌ كَغُثَاءِ السَّيْلِ، وَلَيَنْزَعَنَّ اللَّهُ مِنْ صُدُورِ عَدُوِّكُمُ الْمَهَابَةَ مِنْكُمْ، وَلَيَقْذِفَنَّ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمُ الْوَهْنَ"، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّه، وَمَا الْوَهْنُ؟ قَالَ: "حُبُّ الدُّنْيَا، وَكَرَاهِيَةُ الْمَوْتِ"[1].

قال العظيم آبادي: "التَّدَاعِي الِاجْتِمَاعُ وَدُعَاءُ الْبَعْضِ بَعْضًا وَالْمُرَادُ مِنَ الْأُمَمِ فِرَقُ الْكُفْرِ وَالضَّلَالَة " يُوشِكُ الْأُمَمُ" أَيْ يَقْرَبُ فرق الكفر وأمم الضلالة "أن تداعى عليكم" بِحَذْفِ إِحْدَى التَّائَيْنِ أَيْ تَتَدَاعَى بِأَنْ يَدْعُوَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا لِمُقَاتَلَتِكُمْ وَكَسْرِ شَوْكَتِكُمْ وَسَلْبِ مَا مَلَكْتُمُوهُ مِنَ الدِّيَارِ وَالْأَمْوَالِ "كَمَا تَدَاعَى الْأَكَلَةُ"...وَهُوَ جَمْعُ آكِلٍ ... "إِلَى قَصْعَتِهَا" الضَّمِيرُ لِلْأَكَلَة أَيِ الَّتِي يَتَنَاوَلُونَ مِنْهَا بِلَا مَانِعَ وَلَا مُنَازِعَ فَيَأْكُلُونَهَا عَفْوًا وَصَفْوًا كَذَلِكَ يَأْخُذُونَ مَا فِي أَيْدِيكُمْ بِلَا تَعَبٍ يَنَالُهُمْ أَوْ ضَرَرٍ يَلْحَقُهُمْ أَوْ بأس يمنعهم[2].

ثالثا: غياب العلم وانتشار الجهل، وهذا الأمر له أثر كبير في تهديد أمن الناس واستقرارهم، وهذا ما أخبر عنه النبي صلى الله عليه وسلم بأنه واقع، فعن أبي هُرَيْرَةَ،

---

[1] – سنن أبي داود، كتاب الملاحم، باب في تداعي الأمم على الإسلام، رقم: ٤٢٩٧، ج١١١/٢.

[2] – عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، محمد أشرف ، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٥ هـ، ج٢٧٣/١١.

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيُقْبَضُ الْعِلْمُ، وَتَظْهَرُ الْفِتَنُ، وَيُلْقَى الشُّحُّ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ" قَالُوا: وَمَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: "الْقَتْلُ"[1].

رابعا: الغلو والتشدد وعدم الفقه في الدين، ولا شك أن هذا الأمر من الأمور التي نتج عنها الكثير من صور ترويع الآمنين، وقد حذر المصطفى صلى الله عليه وسلم من الغلو في الدين وبين أنه من أسباب هلاك الأمم السابقة قبلنا، فعن ابْنُ عَبَّاس: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدَاةَ الْعَقَبَةِ وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ: "هَاتِ، الْقُطْ لِي" فَلَقَطْتُ لَهُ حَصَيَاتٍ هُنَّ حَصَى الْخَذْفِ، فَلَمَّا وَضَعْتُهُنَّ فِي يَدِهِ، قَالَ: "بِأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْغُلُوُّ فِي الدِّينِ"[2].

فقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث من الغلو في الدين وبين أنه من أسباب هلاك الأمم السابقة، ولا شك أن الكثير مما يحدث في عصرنا الحاضر من ترويع للآمنين، إنما هو نتيجة للغلو والتشدد في الدين، فليس من واجب المسلم أن يقوم بتفجير الأماكن التي تضم أهل المعاصي ولو ظهرت معاصيهم وإنما واجبه أن ينكر عليهم هذه المعاصي بأسلوب مهذب فقط.

خامسا: التحلل الخلقي والسلوكي، من الأسباب التي تكمن وراء ترويع الآمنين ونشر الرعب بين الناس فقد يتسلط بعض أصحاب النفوس المريضة ممن لا خلق لهم ولا دين على الناس الآمين في بيوتهم فيهددون أمنهم واستقرارهم، وهذا ما نلاحظه ونشاهده في وقتنا الحاضر.

سادسا: ضعف الوازع الديني من الأسباب التي ينتج عنها الكثير من صور ترويع الآمنين، فالإنسان الذي لا يتقي الله تعالى ويقف عند حدوده، لا يبالي في الاعتداء على حرمات المسلمين ودمائهم وأموالهم وأعراضهم، وهذا مما يهدد أمن الناس واستقرارهم.

---

[1] – صحيح مسلم، كتاب العلم، باب رفع العلم، ج٤/٢٠٥٧.

[2] – المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ – ١٩٨٦، كتاب مناسك الحج، باب التقاط الحصى، رقم: ٣٠٥٧، ج٥/١٦٨.

سابعا: ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فتقصير بعض الدعاة في الدعوة إلى الخير من الأمور التي تسمح لأهل الباطل أن يتمادوا في باطلهم، ولا يخفى ما لذلك من أضرار تعود على الفرد والمجتمع.

وقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم من ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وبين أن ذلك من أسباب هلاك الأمم واستحقاق عذاب الله تعالى، فعن قَيْس، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْر: بَعْدَ أَنْ حَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْه: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ تَقْرَءُونَ هَذه الْآيَةَ، وَتَضَعُونَهَا عَلَى غَيْرِ مَوَاضِعِهَا: "عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ"[1]، قَالَ: عَنْ خَالِد، وَإِنَّا سَمِعْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ يَقُولُ: "إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْه، أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللَّهُ بِعِقَاب" وَقَالَ عَمْرٌو: عَنْ هُشَيْمٍ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ يَقُولُ: "مَا مِنْ قَوْمٍ يُعْمَلُ فِيهِمْ بِالْمَعَاصِي، ثُمَّ يَقْدِرُونَ عَلَى أَنْ يُغَيِّرُوا، ثُمَّ لَا يُغَيِّرُوا، إِلَّا يُوشِكُ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللَّهُ منْهُ بِعِقَاب"[2].

فقد بين النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث أن ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أسباب استحقاق عذاب الله تعالى، ولا شك أن ما يحدث في هذه الأيام من ترويع للآمنين يستوجب على الأمة تكثيف الجهود في إنكار المنكر على أهل الباطل حتى لا يتفاقم هذا الضرر الخطير الذي يفتك بالأمم والشعوب.

المطلب الثاني: مظاهر ترويع الآمنين

من يطالع أحوال الأمة في عصرنا الحاضر يلاحظ الكثير من صور ومظاهر ترويع الآمنين ومن أبرز هذه المظاهر:

أولا: تسلط الدول الغربية على الدول الإسلامية وتدخلها في شؤونهم بحجة حماية حقوق الإنسان، فيقتلون الأبرياء ويروعون النساء والأطفال ويلحقون بهم الأذى والرعب ويشردونهم من بلدانهم، وهذا ما نلاحظه اليوم في سوريا وغيرها من البلاد الإسلامية.

---

[1] – سورة المائدة: ١٠٥.

[2] – سنن أبي داود، كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي، رقم:٤٣٣٨، ج١٢٢/٤، وقال الألباني: حديث صحيح، مشكاة المصابيح، رقم:٥١٤٢، ج١٤٢٢/٣.

ثانيا: ما تمارسه إسرائيل في فلسطين من ألوان الأذى والتعذيب وقتل الأبرياء، وهذا ما يحدث في كل يوم وتبثه أجهزة الإعلام، ولا شك أن هذا الأمر من أعظم صور ومظاهر ترويع الآمنين.

ثالثا: صنوف الأذى والتخويف والتهديد والقتل بغير الحق، فقد شاع في هذا العصر القتل والتشريد وترويع الآمنين، وهذا مما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم بأنه سيقع في آخر الزمان، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا، حَتَّى يَأْتِيَ عَلَى" النَّاسِ يَوْمٌ لَا يَدْرِي الْقَاتِلُ فِيمَ قَتَلَ، وَلَا الْمَقْتُولُ فِيمَ قُتِلَ " فَقِيلَ: كَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ؟ قَالَ: "الْهَرْجُ، الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ"[1].

رابعا: ما تمارسه بعض الحركات التي تدعي الإسلام من صنوف الأذى والقتل والتشريد، ومن أمثلة ذلك ما تفعله داعش في البلاد الإسلامية من ألوان الترويع والقتل باسم الإسلام والإسلام من ذلك براء.

خامسا: الحرابة وقطع الطريق على الناس، وهذا ما يفعله بعض أصحاب القلوب المريضة فيعترضون الناس في طرقاتهم ويعتدون عليهم ويأخذون أموالهم، ولا شك أن هذا الفعل من الأشياء التي تروع الآمنين وتهدد أمنهم واستقرارهم.

سادسا: المزاح الذي يؤدي إلى تخويف الناس وترويعهم، ومن أمثلة ذلك ما يسمى بالكمرات الخفية، ولا شك أن هذا الفعل لا يجوز شرعا، وقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم من ترويع المسلم ولو بالمزاح، فعن عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا يَأْخُذْ أَحَدُكُمْ عَصَا أَخِيهِ لَاعِبًا أَوْ جَادًّا، فَمَنْ أَخَذَ عَصَا أَخِيهِ فَلْيَرُدَّهَا إِلَيْهِ"[2].

فقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث من أخذ المسلم عصا أخيه ولو كان مازحا، ولا شك أن في هذا التوجيه النبوي الشريف دليل على أنه لا ينبغي للمسلم أن يروع أخيه ويدخل القلق إلى نفسه ولو على سبيل المزاح.

---

[1] – صحيح مسلم، كتاب الفتن واشرط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء، رقم:٢٩٠٨، ج٤/٢٢٣١.

[2] – سنن الترمذي، أبواب الفتن ، باب ما جاء لا يحل لمسلم أن يروع مسلما، رقم:٢١٦٠، ج٤/٤٦٢.

سابعا: إلحاق الضر بالبيئة أو المرافق العامة والممتلكات الخاصة، وذلك كقيام بعض من لا تقوى لهم ولا دين بإشعال النيران في المزروعات والأشجار الخاصة، أو في الحدائق العامة، ولا شك أن في هذا الفعل ترويع للمسلمين الآمنين وهو من الأفعال التي لا يقرها الإسلام.

ثامنا: ما يفعله بعض من ينتمون إلى الإسلام، ممن لا يحسنون فهم تعاليم الإسلام السمحة في الفنادق والأماكن العامة من ترويع للآمنين، بحجة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهذا ما حصل في الكثير من البلدان الإسلامية.

المبحث الثالث: الهدي النبوي في التحذير من ترويع الآمنين، وفيه مطالب:

يعد أمن الأنسان من أهم أولوياته التي يسعى إلى توفيرها ليعيش براحة بال واستقرار، بعيدا عن أي شيء يهدد حياته، لذا كانت أوَّل تضرُّعات أبو الأنبياء إبراهيم الخليل عليه السلام لربّه جل وعلا أن يبسُطَ الأمنَ على مهوى أفئدَة المسلمين، قال تعالى على لسان إبراهيم عليه السلام : {ربِّ اجعل هذا البلدَ أمناً}(١)، وفضَّل الله البيتَ الحرام بما أحلَّ فيه من الأمنِ والاستقرار، فقال تعالى: {وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَمْنًا} (٢)، وامتنَّ الله على ثمودَ قومِ صالح نحتَهم بيوتَهم من غير خوفٍ ولا فزع، فقال عنهم: {وَكَانُوا يَنْحِتُونَ مِنْ الْجِبَالِ بُيُوتًا آمِنِينَ} (٣)، كما امتن عز وجل على قريش بالأمن الذي هيأه لأهل مكة فقال : {لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ (١) إِيلَافِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ (٢) فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ (٣) الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ (٤)} (٤) .

وعَنْ سَلَمَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مِحْصَنٍ الخَطْمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :" مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِي سِرْبِهِ مُعَافًى فِي جَسَدِهِ عِنْدَهُ قُوتُ يَوْمِهِ فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا. "(٥) ، فالأمن كان من الأولويات التي حرصت دولة الإسلام على توفيرها لمواطنيها.

المطلب الأول: التحذير من ترويع المسلم:

جاء ديننا الحنيف لزرع الأمن في قلوب الناس فربطهم بالله عز وجل، وأرسل إليهم قائدا فذا لبسط الأمن في حياتهم ، كان ذلك القائد هو نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ، الذي ما فتئ يفكر في إنشاء دولة يحافظ فيها على كيان دعوته، وتكون منطلقا لبسط الأمن في المجتمع الذي يعيش فيه ، فأنشأ صلى الله عليه وسلم كيانا إسلاميا حرص فيه على السلم المجتمعي بعد أن فتكت الحروب في المجتمع العربي المحيط به ، كانت تلك الدولة بلسما لكل الجراحات التي أصابت المهاجرين والأنصار على حد سواء.

---

(١) البقرة :آية ١٢٦

(٢) البقرة: آية ١٢٥

(٣) الحجر: آية ٨٢

(٤) قريش : آية ١-٤

(٥) سنن للترمذي، أبواب الزهد، باب ٣٤ ،ح (٢٣٤٦)،ج١٥٢/٤ ، دار إحياء التراث –، بيروت ، والسلسلة الصحيحة للألباني (٢٣١٨)

اعتنى حبيبنا صلى الله عليه وسلم بأهم ركن من أركان دولته الناشئة – وهو الإنسان– وقد ظهرت عنايته صلى الله عليه وسلم بالمحافظة على ذلك الركن الركين عندما أظهر في أحاديث عديدة حرصه أن لا يمس أيا من أفراد دولته أذى مادي أو معنوي، كيف لا يظهر هذا الحرص؟ وقد قال تعالى في وصفه صلى الله عليه وسلم:} لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ} (١).

كما ظهرت هذه العناية النبوية عندما منع صلى الله عليه وسلم الاعتداء على النفس البشرية عموماً سواء من الناحية المعنوية أو المادية، فعن أبي هريرة – رضي الله عنه– قال: قال رسول الله **صلى الله عليه وسلم:**" المسلم أخو المسلم لا يظلمه، ولا يخذله، ولا يحقره، التقوى ها هنا ويشير إلى صدره ثلاث مرات بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام: دمه، وماله، وعرضه "(٢).

وحتى يأمن المسلم تمام الأمن في بيته وبين قومه، نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن المزاح الذي تكون نتيجته ترويع المسلم ، وما أكثره هذه الأيام إذ يمزح الأخ مع أخيه ،والصديق مع صديقه، والجارة مع جارتها ، فتروعها لتروح عن نفسها وتضحك من حولها ، ففي الحديث عن عبد الرحمن بن أبي ليلى حدَّثنا أصحابُ محمد – صلى الله عليه وسلم – أنهم كانوا يسيرونَ مع النبيِّ – صلى الله عليه وسلم –، فنامَ رجُلٌ منهم، فانطلقَ بعضُهُم إلى حَبْل معه فأخذه، ففزعَ، فقال رسولُ الله –صلى الله عليه وسلم–: "لا يَحلُّ لمسلم أن يُروِّعَ مُسْلماً" (٣).

وفي حديث آخر عَنْ عَبْدِ اللَّه بْن السَّائب بْن يَزيدَ، عَنْ أَبيه، عَنْ جَدِّه، أَنَّهُ سَمعَ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «لَا يَأْخُذَنَّ أَحَدُكُمْ مَتَاعَ أَخيه لَاعبًا، وَلَا جَادًّا» وَقَالَ سُلَيْمَانُ: «لَعِبًا وَلَا جِدًّا» وَمَنْ أَخَذَ عَصَا أَخِيهِ فَلْيَرُدَّهَا " (٤)".

---

(١) التوبة: آية ١٢٨

(٢) صحيح مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم ظلم المسلم ح (٢٥٦٤)، ج ١٩٨٦/٤ ، دار إحياء التـراث – بيروت

(٣) سنن ابي داوود ، كتاب الأدب،بَابُ مَنْ يَأْخُذُ الشَّيْءَ عَلَى الْمِزَاحِ ح(٥٠٠٤) ،ج ٣٠١/٤ حققه شعَيب الأرنؤوط – محَمَّد كامِل قره بللي، دار الرسالة العالمية،الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م

(٤) سنن الترمذي كتاب الفتن، بَابُ مَا جَاءَ فِي إِشَارَةِ الْمُسْلِمِ إِلَى أَخِيهِ بِالسِّلَاحِ، ح (٢١٦٠)،ج٣٢/٤، وسنن أبـي داوود، كتاب الأدب،بَابُ مَنْ يَأْخُذُ الشَّيْءَ عَلَى الْمِزَاحِ ، ح(٥٠٠٣)،ج٣٠١/٤ حسنه الألباني في صحيح الترغيب (٢٨٠٨)

ففي الحديث إشارة إلى النهي عن ترويع المسلم، ولو كان ذلك بشيء يسير ، كأخذ حاجة تخصه، كما ورد في الحديث ، فذاك الصحابي أخذ حبلا من أخيه، وربما كان محتاجا إليه ،إلا إنه أخذه ولم يشعر أخاه بذلك، فكان سببا في فزع أخيه ، فجاء النهي لعامة المسلمين من أن يروع أحد أخاه.

ما أعظمك يا سيدي يا رسول الله وأنت تحرص على أن لا يمس المسلم أدنى أذى سواء كان ماديا أو معنويا، حتى النظرة المريبة والمخيفة للآخر نهيت عنها، وذلك لأنها قد تفزع الآخر ، فعن عبدالله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قا ل: " من نظر إلى مسلم نظرة يخيفه بها في غير حق أخافه الله يوم القيامة"(١)

كما حذر صلى الله عليه وسلم المسلم أن يشير على أخيه بالسلاح، حتى لا يكون ذلك سبباً في ترويعه وتخويفه، وإقلاق سكينته، أو سبباً لسفك دمه، وتعريضه للخطر، فقال **صلى الله عليه وسلم:** "من أشار على أخيه بالسلاح لعنته الملائكة حتى ينتهي، ولو كان أخاه من أبيه وأمه"(٢).ولخطورة إشارة المسلم على أخيه بالسلاح كانت لعنة الملائكة عليه حتى ينتهي عن عمله ، أما عن سبب خصه صلى الله عليه وسلم أثر تلك الإشارة بلعنة الملائكة دون غيرهم ، فلأنهم من خلق الله ، يعظمون أمره وينتهون عما نهى عنه ، ويبغضون من حاد عن أمر الله.

وحتى يقنع النبي صلى الله عليه وسلم الناس بالانتهاء عما نهى عنه، كان تعليل نهيه عن الإشارة بالسلاح بأن الشيطان قد ينزع ما في يده فيؤذي أخاه المسلم، وهذا من جميل توجيهه صلى الله عليه وسلم للمسلمين، ومن رحمته بأمته، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا يشير أحدكم على أخيه بالسلاح، فإنه لا يدري لعل الشيطان ينزع في يده فيقع في حفرة من النار"(٣).

المطلب الثاني: التحذير من ترويع غير المسلم

الناظر في تاريخنا الإسلامي وتراثنا العظيم، يرى أن الدولة المسلمة منحت المواطنين في الدولة من غير المسلمين ، مثل ما منحت المسلمين من حقوق المواطنة ،

(١) رواه الطبراني في المعجم الكبير ، ح (٧٠) ، ج ١٣ / ص ٣٢.

(٢) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب النَّهْيِ عَنِ الْإِشَارَةِ بِالسِّلَاحِ إِلَى مُسْلِمٍ ، ح(٢٦١٦)، ٢٠٢٠/٤

(٣) صحيح البخاري، كتاب الفتن، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلاَحَ فَلَيْسَ مِنَّا» ح (٧٠٧٢)، ج ٤٩/٩، دار طوق النجاة ، تحقيق محمد زهير ناصر.

والرعاية ، والأمن ، والحفاظ على كرامتهم كمواطنين، دون استجداء ذلك أو المن عليهم فيه ، فلهم ما للمسلمين، وعليهم ما على المسلمين ، أكد النبي صلى الله عليه وسلم على أهمية هذا التعايش في أول يوم أقام فيه دولته في المدينة النبوية ، فكان من أهم ما جاء في الوثيقة التي نظمت الحياة في المدينة ، المواثيق والعهود التي أخذها النبي صلى الله عليه وسلم على نفسه ، وألزم بها أمته من بعده، قال الإمام البخاري: في باب إثم من قتل ذمياً بغير جرم: " عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من قتل نفساً معاهداً لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاماً»[(١)].كما روى القاسم بن مخيمرة عن رجل من أصحاب رسول الله أنه صلى الله عليه وسلم قال: «من قتل رجلاً من أهل الذمة لم يجد ريح الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة سبعين عاما»[(٢)].

قال الشيخ محمد المختار: "... لأن قتل الذمي من أشد الجرائم والعياذ بالله، ومن تتبع السنة وأحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد الوعيد الشديد على التعرض لمن له ذمة الله ورسوله، وأنه إذا دخل بلاد المسلمين في ذمة المسلم أو ذمة إمام المسلمين أو من يقوم مقامه، فلا يجوز لمؤمن يؤمن بالله واليوم الآخر أن يخفر ذمة المسلمين، ولذلك جعل النبي صلى الله عليه وسلم ذمة المسلمين واحدة... فإن الذمي إذا دخل بلاد المسلمين وله ذمة المسلمين فدمه وماله وعرضه حرام، له ما للمسلمين وعليه ما على المسلمين"[(٣)].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "ولا يجوز قتل الذمي بغير حق" [(٤)]

وقال ابن حجر: "بل يحرم عليه قتل الذمي والمعاهد بغير استحقاق"[(٥)].

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الديات ، باب إثم من قتل ذميا بغير جرم،(٦٩١٤)، ج١٢/٩.

(٢) سنن النسائي،كتاب القسامة ، باب تعظيم قتل المعاهد،ج ٨/ ٢٥ برقم: ٤٧٤٩،مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب ، تحقيق عبد الفتاح ابو غدة، وأحمد، ٢٩/ ٦١٤ برقم: ١٨٠٧٢،مؤسسة الرسالة ١٤٢١ صححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب، ٢/ ٣١٩، قال شعيب الأرنؤوط: "حديث صحيح وهذا إسناد حسن من أجل والد وكيع – واسمه الجراح ابن مليح الرؤاسي".

(٣) شرح زاد المستقنع للشنقيطي، ١٥ج/ ٣٧٩.

(٤) مجموع الفتاوى/ ابن تيمية، ٣٤/ ١٤٦، الناشر مجمع الملك فهد، ١٤١٦ه.

(٥) فتح الباري/ ابن حجر، ١٢/ ٢٦١، دار المعرفة / بيروت ، ط ١٣٧٩، أخرجه محب الدين الخطيب.

وقال الإمام الرملي: "بسم الله الرحمن الرحيم وبه أستعين قوله: القتل ظلماً أكبر الكبائر بعد الكفر شمل قتل الذمي والمعاهد والمؤمن".(١)

ومن حرصه صلى الله عليه وسلم على غير المسلمين ما كان من توجيهه للجند عند الغزو ، وعن أنس بن مالك – رضي الله عنه– أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال:" انطلقوا باسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله، ولا تقتلوا شيخاً فانياً، ولا طفلاً، ولا صغيراً، ولا امرأةً، ولا تغلوا وضمُّوا غنائمكم وأصلحوا، وأحسنوا إن الله يحب المحسنين "(٢).

المطلب الثالث: التحذير من ترويع الأسرى

ترويع الإسير أيا كانت ديانته وأيا كان موقفه منا أمر مرفوض، علمنا هذا حبيبنا محمد صلى الله عليه وسلم ، ففي غزوة بدر وبخ النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه لإجبارهم غلام قريش الذي أسروه على الاعتراف بما يريدون، عن أنس : "أن رسول الله صلى الله عليه و سلم شاور حين بلغه إقبال أبي سفيان قال فتكلم أبو بكر فأعرض عنه ثم تكلم عمر فأعرض عنه فقام سعد ابن عبادة فقال إيانا تريد ؟ يا رسول الله والذي نفسي بيده لو أمرتنا أن نخيضها البحر لأخضناها ولو أمرتنا أن نضرب أكبادها إلى برك الغماد لفعلنا قال فندب رسول الله صلى الله عليه و سلم الناس فانطلقوا حتى نزلوا بدرا ووردت عليهم روايا قريش وفيهم غلام أسود لبني الحجاج فأخذوه فكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم يسألونه عن أبي سفيان وأصحابه ؟ فيقول ما لي علمك بأبي سفيان ولكن هذا أبو جهل وعتبة وشيبة وأمية بن خلف فإذا قال ذلك ضربوه فقال نعم أنا أخبركم هذا أبو سفيان فإذا تركوه فسألوه فقال ما لي بأبي سفيان علم ولكن هذا أبو جهل وعتبة وشيبة وأمية بن خلف في الناس فإذا قال هذا أيضا ضربوه ورسول الله صلى الله عليه و سلم قائم يصلي فلما رأى ذلك انصرف وقال (والذي نفسي بيده لتضربوه إذا صدقكم وتتركوه إذا كذبكم)" (٣)

---

(١) حاشية الرملي، ٤/ ٢.

(٢) سنن أبو داود، كتاب الجهاد، باب في دعاء المشركين، ح(٢٦١٦) ج ٣/٣٧ ، قال الشيخ شعيب حسن لغيره ،قال الألباني:(إسناده ضعيف؛ لجهالة خالد هذا، وبه أعله المنذري) ضعيف أبو داود: برقم:(٤٥٠).

(٣) صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة بدر، ح ،(١٧٧٩)، ج٣/١٤٠٣

وروي عن علي رضي الله عنه أنه قال في ابن ملجم بعدما ضربه * أطعموه واسقوه أحسنوا أساره فإن عشت فأنا ولي دمي أعفو إن شئت وإن شئت استقدت وإن مت فقتلتموه فلا تمثلوا (١)

هذه الأمثلة التي ضربها نبي الرحمة محمد صلى الله عليه وسلم وصحبه الكرام لا بد أن تكون نبراسا لنا لفهم منهجه عليه السلام في التعامل مع الأسرى.

المطلب الرابع: التحذير من ترويع الخدم

حرص النبي صلى الله عليه وسلم على المعاملة الحسنة للخدم، ونهى عن ترويعهم والإساءة اليهم، فعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك، قَالَ: " خَدَمْتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ سِنِينَ، وَاللهِ مَا قَالَ لِي: أُفًّا قَطُّ، وَلَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ: لِمَ فَعَلْتَ كَذَا؟ وَهَلَّا فَعَلْتَ كَذَا؟ ".

وفي نهيه صلى الله عليه وسلم عن ترويعهم ذكر مسلم في صحيحه عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا لِي، فَسَمِعْتُ مِنْ خَلْفِي صَوْتًا: «اعْلَمْ، أَبَا مَسْعُودٍ، لَلَّهُ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ»(٢)، فَالْتَفَتُّ فَإِذَا هُوَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، هُوَ حُرٌّ لِوَجْهِ الله، فَقَالَ: «أَمَا لَوْ لَمْ تَفْعَلْ لَلَفَحَتْكَ النَّارُ»، أَوْ «لَمَسَّتْكَ النَّارُ»(٣) ، وفي حديث آخر رواه ابن عمر قال : سَمِعْتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ لَطَمَ مَمْلُوكَهُ، أَوْ ضَرَبَهُ، فَكَفَّارَتُهُ أَنْ يُعْتِقَهُ»(٤)، هذا هو قدوتنا ومعلمنا الخير ، الرحيم بالناس المحامي عن ضعفاء الناس المنصف لحقوقهم.

المطلب الخامس: التحذير من ترويع الحيوان

من عظمة إسلامنا أنه كان حريصا على كل نفس خلقها الله، فأحسن للمسلم، واحتوى الكافر ودعاه بالتي هي أحسن، وأحسن للإنسان من حيث إنسانيته وأنه ممن كرمه الله عز وجل ، كما احسن نبي الرحمة صلى الله عليه وسلم للحيوان الذي سخره الله عز وجل لخدمة البشر ، وأمرنا بذلك في أحاديث عديدة ليتعلم الناس حسن التعامل مع تلك المخلوقات .

---

(١) السنن الكبرى، البيهقي، جماع أبواب الرعاة،بَابُ الرَّجُلِ يَقْتُلُ وَاحِدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى التَّأْوِيلِ ج٨/ص٣١٧ ح ١٦٧٥٩، دار الكتب العلمية ، بيروت،٢٠٠٣ م .

(٢) صحيح مسلم ،كتاب الفضائل / بَابُ كان رسول الله أحسن الناس خلقا، ح(٢٣٠٩)، ج ١٨٠٤/٤

(٣) صحيح مسلم، كتاب الأيمان / بَابُ صُحْبَةِ الْمَمَالِيكِ، وَكَفَّارَةِ مَنْ لَطَمَ عَبْدَهُ ، ح(١٦٥٩) ، ج١٢٨٠/٣

(٤) صحيح مسلم، كتاب الأيمان / بَابُ صُحْبَةِ الْمَمَالِيكِ، وَكَفَّارَةِ مَنْ لَطَمَ عَبْدَهُ، ح(١٦٥٧) ،١٢٧٩/٣

ومن حسن التعامل معها أنه أمر برعايتها ونهى نهيا شديدا عن ايذائها وتوعد من أساء لها

فعن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (عذبت امرأة في هرة سجنتها حتى ماتت فدخلت فيها النار ، لا هي أطعمتها وسقتها إذ حبستها ، ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض) [١]

فحبس الحيوان دون إطعامه هو تعذيب له، فالطعام والشراب حاجة لكل حي، ومنعه منها هو تعذيب له، لذلك استحقت المرأة دخول النار بفعلتها.

قال القرطبي وظاهر الحديث يدل على تملك الهرة لأنه أضافها للمرأة باللام التي هي ظاهرة في الملك، وفيه أن النار مخلوقة، وفيه أن بعض الناس معذب اليوم في جهنم وفيه في تعذيبها بسبب الهرة دلالة على أن فعلها كبيرة لأنها أصرت عليه[٢] وكذا قال النووي في شرحه للحديث[٣]

كما كان بعض الفتيان يحبسون حيوانا أو طيرا ثم يرمونه بالنبال فنهى صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، عن ابن عمر أنه مرَّ بفتيان من قريش قد نصبوا طيراً يرمونه ، وقد جعلوا لصاحب الطير كل خاطئة من نبلهم فلما رأوا ابن عمر تفرقوا ، فقال ابن عمر : من فعل هذا ؟ لعن الله من فعل هذا ؟ إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من اتخذ شيئاً فيه الروح غرضاً). [٤]

و عن أنس قال : (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تصبر البهائم). [٥]

ونهى عليه الصلاة والسلام عن التحريش بين الحيوانات فعن ابنِ عبَّاسٍ رضي الله عنه قال: (نهى رسول الله عن التَّحرِيش بين البهائم) [١] ، وهو الإغراء وتهييج بعضها على

---

(١) صحيح البخاري، كتاب لأحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، ح (٣٤٨٢)،ج١٧٦/٤ ، وصحيح مسلم ،كتاب السلام، باب تحريم قتل هرة، ح(٢٢٤٢)، ج١٧٦٠/٤

(٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري/ بدر الدين العيني،ج(١٢/ ٢٠٩)،ح (٥٦٣٢) دار إحياء التراث -بيروت.

(٣)المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج/ النووي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الثانية ، ١٣٩٢، ح ٢٢٤٣،كتاب السلام، باب تحريم قتل الهرة، ج ٢٤٠ /١٤.

(٤) صحيح البخاري، كتاب الذبائح والصيد ، باب ما يكره من المثلة، ح(٥٥١٥) ج٩٤/٧، وصحيح مسلم، كتاب الصيد والذبائح ، باب النهي عن صبر البهائم، ح (١٩٥٨)، ج ١٥٤٩/٣

(٥) صحيح البخاري، كتاب الذبائح والصيد، باب ما يكره من المثلة،ح(٥٥١٣)،ج٩٤/٧، صحيح مسلم، كتاب الصيد والذبائح ، باب النهي عن صبر البهائم، ح (١٩٥٦)، ج ١٥٤٩/٣

بعض كما يُفْعَلُ بين الجمال والكباش والديوك وغيرها. ووجه النهي أنه إيلامٌ للحيوانات وإلعاب لها بدون فائدة بل مجرد عبث. وهو تماماً كما يُفعل في الوقت الحاضر فيما يقال عنه رياضة مصارعة الثيران وهو التحرُّش بها وتهييجها حتى لا يمكن السيطرة عليها وفيه إيذاءٌ عظيم لها.

كما نهى عن فجيعتها بوليدها وأخذه منها، وذلك أبلغ تصوير للرحمة العظيمة التي كان عليها نبي الرحمة صلى الله عليه وسلم. عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: "كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فانطلق لحاجته فرأينا حمرة معها فرخان فأخذنا فرخيها فجاءت الحمرة فجعلت تفرش. فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال: من فجع هذه بولدها؟. ردوا ولدها إليها"(٢)

ومن عظيم شفقته صلى الله عليه وسلم أنه أمر أن لا ترى البهيمة آلة الذبح، فقد أوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرفق في ذبح الحيوان والإحسان إليه في ذلك وقال لمن أضجع شاة وهو يحد شفرته: (أتريد أن تميتها موتتين؟. هلا حددت شفرتك قبل أن تضجعها! (٣)

كما عقد مسلم باباً خاصاً للنهي عن ضرب الحيوان في وجهه ، ووسمه فيه حيث روى عن جابر : أن النبي صلى الله عليه و سلم مر عليه حمار قد وسم في وجهه فقال (لعن الله الذي وسمه) (٤) ، وبهذا حافظ الإسلام حتى على جمال الحيوانات وعدم إيذائها.

ومما ورد كذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الضرب في الوجه ، وعن الوسم في الوجه، عَن جَابِرٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الضَّرْبِ فِى الْوَجْهِ، وَعَنِ الْوَسْمِ فِى الْوَجْهِ. (٥)

---

(١)سنن أبي داود، ح(٢٥٦٢) ،أول كتاب الجهاد ،باب التحريش بين البهائم، وضعفه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود (٢٠٨/٤).

(٢) سنن أبي داود ح(٢٦٧٥)، أول كتاب الجهاد، باب في كراهية حرق العدو بالنار،٣٠٩/٤ ،وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٤/١)

(٣) رواه الطبراني في الكبير والأوسط والحاكم واللفظ له وقال صحيح على شرط البخاري. وصححه الألباني في الصحيحة (٢٣/١)

(٤) صحيح مسلم ،كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن صبر البهائم، ح ٢١١٧، ج ١٦٧٣/٣

(٥) صحيح مسلم ، كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن صبر البهائم، ح ٢١١٦، ج ١٦٧٣/٣

المبحث الرابع: الهدي النبوي في علاج ظاهرة ترويع الآمنين، وفيه مطالب:

حرص نبينا محمد صلى الله عليه وسلم على صناعة الأمن في المجتمع الذي أنشأه ، وذلك بعد أن كان القوي يأكل الضعيف ، والغني يستعبد الفقير ، والسيد يمتهن العبد ، وذلك حتى يتمكن من تبليغ دعوته التي هي دعوة للإسلام والسلام وأمن الإنسان في الدنيا والآخرة ، ففي حديث أم سلمة عن هجرة الحبشة قالت :" فَكَانَ الَّذِي كَلَّمَهُ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، فَقَالَ لَهُ : " أَيُّهَا الْمَلِكُ ، كُنَّا قَوْمًا أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ ، نَعْبُدُ الأَصْنَامَ ، وَنَأْكُلُ الْمَيْتَةَ ، وَنَأْتِي الْفَوَاحِشَ ، وَنَقْطَعُ الأَرْحَامَ ، وَنُسِيءُ الْجِوَارَ ، وَيَأْكُلُ الْقَوِيُّ مِنَّا الضَّعِيفَ ، وَكُنَّا عَلَى ذَلِكَ حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْنَا رَسُولا مِنَّا ، نَعْرِفُ نَسَبَهُ وَصِدْقَهُ وَأَمَانَتَهُ وَعَفَافَهُ ، فَدَعَانَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى لِنُوَحِّدَهُ وَنَعْبُدَهُ ، وَنَخْلَعَ مَا كُنَّا نَعْبُدُ نَحْنُ وَآبَاؤُنَا مِنْ دُونِهِ مِنَ الْحِجَارَةِ وَالأَوْثَانِ ، وَأَمَرَنَا بِصِدْقِ الْحَدِيثِ ، وَأَدَاءِ الأَمَانَةِ ، وَصِلَةِ الرَّحِمِ ، وَحُسْنِ الْجِوَارِ ، وَالْكَفِّ عَنِ الْمَحَارِمِ وَالدِّمَاءِ ، وَنَهَانَا عَنِ الْفُحْشِ ، وَقَوْلِ الزُّورِ ، وَأَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ ، وَقَذْفِ الْمُحْصَنَةِ"[1] .

ولمَّا دخل النبيّ مكَّة عامَ الفتح، منح أهلَ مكَّة أعظمَ ما تتوُق إليه نفوسهم، فأعطى الأمانَ لهم، في الوقت الذي ملك الرعب قلوبهم لما كانوا قد فعلوه بالنبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه، وينتظرون منه أن ينتقم لنفسه ولأصحابه، إلا أنه قال: "من دخَل دارَ أبي سفيان فهو آمن، ومن ألقَى السّلاحَ فهو آمن، ومن دخل المسجدَ فهو آمن"[2].

وحتى يكون المجتمع آمنا قام نبينا محمد صلى الله عليه وسلم بخطوات عديدة كانت كفيلة بصناعة الأمن لمجتمعه وعلاج ظاهرة ترويع الآمنين ، فكان التشريع في تحريم قتل معصوم الدم، وحذر القتلة والذين يروعون الناس من عقابه في الدنيا والآخرة، كما نهى عن سلوكيات قد تؤدي إلى ترويع الآمنين أو قتلهم.

---

(١) مسند أحمد: ١٧٠/٣٧ – ٢٢٤٩٨ ، مؤسسة الرسالة،ط١ ٢٠٠٢م،تحقيق شعيب الأرناؤوط، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: ٦/ ٢٤ – ٢٧ ، ح(٩٨٤٢) "رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير ابن إسحاق، وقد صرح بالسماع". وأخرجه ابن هشام في السيرة: ١/ ٣٣٤ وأبو نعيم في الحلية: ١/ ١١٥ وسنده صحيح.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب فتح مكة، ح (١٧٨٠)، ج٣/١٤٠٥

المطلب الأول: تحريم قتل معصوم الدم مسلما كان أم ذميا

من أهم حاجات المجتمعات الإنسانية أن يكون الإنسان آمنا على روحه ، لذا جاءت الشريعة السمحاء بتحريم قتل معصوم الدم، قال تعالى:{ وَلا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا فَلا يُسْرِفْ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا }(١).

تنص الآية صراحة على حرمة قتل معصوم الدم أيا كان ذلك الشخص ، قال ابن سعدي –رحمه الله–:(وهذا شامل لكل نفس حرم الله قتلها من صغير وكبير، وذكر وأنثى، وحر وعبد، ومسلم وكافر له عهد إلا بالحق كالنفس بالنفس، والزاني المحصن، والتارك لدينه المفارق للجماعة، والباغي في حال بغيه إذا لم يندفع إلا بالقتل)(٢).

لذا كان نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن إيذاء المسلم أو قتاله فعن عَبْدُ اللَّهِ بن مسعود عن النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم قال: «سِبَابُ المُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ». (٣) وفي حديث آخر عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلاَحَ فَلَيْسَ مِنَّا»(٤)

ومن باب حرصه صلى الله عليه وسلم على مواطني دولته جميعا، نهى عن قتل المعاهدين والمستأمنين من أهل الأديان الأخرى، بل غلظ عقوبة من يفعل ذلك بأنه لم يرح رائحة الجنة، فضلا عن عقوبته في الدنيا، وذلك حتى يسود الأمن في المجتمع الذي يتشكل من المسلمين وغيرهم. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا تُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا»(٥)

---

(١)[الإسراء:٣٣]

(٢)السعدي/ تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان/ ، مؤسسة الرسالة ،١٤٢١ (٤٥٧).

(٣)صحيح البخاري،كتاب الفتن، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» ح ٧٠٧٦ ، ج ٥٠/٩ ، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، بَابُ بَيَانِ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ» ح (٦٤)، ج ٨١/١

(٤)صحيح البخاري،كتاب الفتن ،بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلاَحَ فَلَيْسَ مِنَّا» ح ٧٠٧٠ ،ج ٤٩/٩، صحيح مسلم،كتاب الإيمان، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلاَحَ فَلَيْسَ مِنَّا» ح (٩٨)

(٥)رواه البخاري، كتاب الجزية ،بَابُ إِثْمِ مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا بِغَيْرِ جُرْمٍ، ح (٣١٦٦).

المطلب الثاني: بيان جزاء من يتسبب في ترويع الآمنين .

أعلم الناس بهذه الأمة هو نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ، يعلم ما يصلح شأنهم، ويعلم أن من الناس من تسول له نفسه إيذاء الآمنين وترويعهم، أو التسبب في قتلهم لمصلحة تخصهم أو هوى يتبعونه، لذلك جاء تحذيره صلى الله عليه وسلم للناس جميعا في أحاديث عديدة ومواقف مختلفة، حذرهم فيها أن يقترب أحد منهم من دماء الأبرياء وأموالهم، ففي حديث جابر عن حجة الوداع قال : قال صلى الله عليه وسلم : "إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا" [(١)] ، كما بين صلى الله عليه وسلم عظم مكانة المؤمن عند الله تعالى ، وذلك في حديث عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " لزوال الدنيا أهون عند الله من قتل رجل مسلم"[(٢)]

وعن الأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: "ذَهَبْتُ لِأَنْصُرَ هَذَا الرَّجُلَ[(٣)]، فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ أَيْنَ تُرِيدُ؟ قُلْتُ: أَنْصُرُ هَذَا الرَّجُلَ، قَالَ: ارْجِعْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِذَا التَقَى المُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالقَاتِلُ وَالمَقْتُولُ فِي النَّارِ»، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا القَاتِلُ فَمَا بَالُ المَقْتُولِ قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ»"[(٤)] ، بين النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث حرمة رفع المسلم السيف على أخيه إذا حصل خلاف بينهما ،وأن من يفعل ذلك فمصيره النار.

قال ابن حجر رحمه الله : " أخرج البزار في حديث القاتل والمقتول في النار زيادة تبين المراد، وهي إذا اقتتلتم على الدنيا فالقاتل والمقتول في النار، ويؤيده ما أخرجه مسلم [(٥)] بلفظ "لا تذهب الدنيا حتى يأتي على الناس زمان لا يدري القاتل فيم قتل ولا المقتول فيم قتل فقيل كيف يكون ذلك قال الهرج القاتل والمقتول في النار" قال

---

(١) صحيح مسلم ، كتاب الحج، باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم ،ح (١٢١٨)،ج ٢/٨٨٦.

(٢) سنن الترمذي ح(١٣٩٥)أبواب الديات،باب في ما جاء من تشديد قتل المؤمن،تحقيق أحمد شاكر، ١٣٧٥،طبعة مصطفى البابي الحلبي، وسنن النسائي، كتاب تحريم الدم،تعظيم الدم، ح (٣٩٨٧) ، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب ، تحقيق أبو غدة، سنن ابن ماجة، أبواب الديات ، باب في التغليظ في قتل مسلم ظلما، ح(٢٦١٩)، دار الرسالة العالمية،تحقيق شعيب الأرناؤوط، ط١ ٢٤٣٠ه. .

(٣) يعني عليا بن أبي طالب.

(٤)رواه البخاري، ح (٣١) كتاب الإيمان،بَابُ {وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ المُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا}، صحيح مسلم ح (٢٨٨٨) كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما.

(٥)صحيح مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة،بَابُ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ، ح (٢٩٠٨)،ج٤/٢٢٣١

القرطبي" فبين هذا الحديث أن القتال إذا كان على جهل من طلب الدنيا أو اتباع هوى فهو الذي أريد بقوله القاتل والمقتول في النار "[١]

ولشدة تحريم الدماء، وعظيم إثم من ولغ فيها بغير حق، ولتحذير الناس من الاقتراب منها، بين النبي صلى الله عليه وسلم أن أول ما يقضى بين العباد بالدماء، ففي حديث عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم «أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ بِالدِّمَاءِ»[٢]

ذاك في الآخرة ، أما في الدنيا فقد شرع الله القصاص قال تعالى:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ القِصَاصُ فِي القَتْلَى الحُرُّ بِالحُرِّ}[٣] ، وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم أن القصاص يكون جزاء من اعتدى على الآخرين وآذاهم بغير حق، فعن عَبْدِ اللَّهِ بن مسعود قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لاَ يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، إِلَّا بِإِحْدَى ثَلاَثٍ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالمَارِقُ مِنَ الدِّينِ التَّارِكُ لِلْجَمَاعَةِ " [٤]

كما أقام النبي صلى الله عليه وسلم حد الحرابة على العرنيين ، وذلك لشنيع فعلهم به وبرعاة ابل الصدقة ، فبعد أن أكرم النبي صلى الله عليه وسلم العرنيين وعالجهم من مرضهم وآواهم وأطعمهم ، كان جزاؤه الغدر، وقتل رعاة ابل الصدقة ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك؛ أَنَّ نَاسًا مِنْ عُرَيْنَةَ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ فَاجْتَوَوْهَا. فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " إِنْ شِئْتُمْ أَنْ تَخْرُجُوا إِلَى إِبِلِ الصَّدَقَةِ فَتَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا "، فَفَعَلُوا، فَصَحُّوا، ثُمَّ مَالوا عَلَى الرُّعَاةِ فَقَتَلُوهُمْ، وَارْتَدُّوا عَنِ الإِسْلاَمِ، وَسَاقُوا ذَوْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَبَعَثَ فِى أَثَرِهِمْ، فَأُتِىَ بِهِمْ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ، وَتَرَكَهُمْ فِى الْحَرَّةِ حَتَّى مَاتُوا"[٥].

---

(١) فتح الباري / ابن حجر ١٣/ ٣٤ ، دار المعرفة – بيروت.

(٢) صحيح البخاري ح (٦٥٣٣) كتاب الرقاق ،باب القصاص يوم القيامة، ومسلم ح (١٦٧٨) كتاب القسامة والمحاربين ،باب المجازاة بالدماء في الآخرة، ج ١٣٠٤/٣.

(٣) [البقرة: ١٧٨]

(٤) صحيح البخاري ح (٦٨٧٨)، كتاب الديات، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ. .{ ،صحيح مسلم، كتاب القسامة والمحاربين،باب ما يباح به دم المسلم، ح(١٦٧٦)، ج ١٣٠٢/٢

(٥) صحيح مسلم،كتاب القسامة والمحاربين، باب حكم المحاربين والمرتدين، ح (١٦٧١)،ج٣/ ١٢٩٦

المطلب الثالث: النهي سلوكيات قد تروع الآمنين:

عن النعمان بن بشير رضي الله عنه، قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسير، فخفق رجل "أي نعس" على راحلته، فأخذ رجل سهمًا من كنانته، فانتبه الرجل ففزِع، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُرَوِّعَ مُسْلِمًا". (١) يبين حديث النعمان بن بشير أن سلامة المجتمع من الذين يهددون أمنه واستقراره ، أو يروعون أبناءه ، من أهم أولويات القائد الناجح، لذلك جاء نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن كل ما يؤدي إلى ترويع الآمنين وإن بدا لنا أمرا يسيرا، مثل أن يشير رجل إلى أحدٍ ما بسلاح أو حديدة ونحوها جادا كان أو مازحا، خشية أن تزل يده أو يحدث خطأ ما، فيصاب الإنسان بأذى. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «لَا يَأْخُذَنَّ أَحَدُكُمْ مَتَاعَ أَخِيهِ لَاعِبًا، وَلَا جَادًّا» وَقَالَ سُلَيْمَانُ: «لَعِبًا وَلَا جِدًّا» وَمَنْ أَخَذَ عَصَا أَخِيهِ فَلْيَرُدَّهَا" (٢) ،وفي حديث آخر عن أبي هريرة – رضي الله عنه– عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " لا يشير أحدكم على أخيه بالسلاح، فإنه لا يدري لعل الشيطان ينزغ في يده، فيقع في حفرة من النار "(٣). فالإشارة بالسلاح إلى الآخرين دون سبب يدعو الى ذلك، قد تكون محفزة للشيطان ان يذكر الإنسان بماض أليم بين الرجلين فيستثيره لينتقم لنفسه. كما جعل النبي صلى الله عليه وسلم مجرد الإشارة إلى اي مسلم بالسلاح جريمة كبرى، بل من الكبائر الموجبة للعنة الملائكة، يقول ابْنِ سِيرِينَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ، حَتَّى يَدَعَهُ وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ»"(٤).

ويلحق بهذا ما يفعله النّاس في مزاحهم بعضهم مع بعض من التخويف بإشارات في الوجه أو غيره، لما يمكن أن يحدث من عاهات في العين أو غيرها على سبيل الخطأ، فضلاً على حرمة الترويع.

---

(١) سنن أبي داود ،كتاب الأدب، باب من يأخذ الشيء على المزاح، ح (٥٠٠٤)

(٢) سنن أبي داود ، كتاب الأدب،باب من يأخذ الشيء على المزاح، ح (٥٠٠٣)

(٣) صحيح البخاري،كتاب الفتن، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلاَحَ فَلَيْسَ مِنَّا» ح(٧٠٧٢) ج ٤٩/٩.

(٤) صحيح مسلم،كتاب البر والصلة والآداب،باب النهي بالإشارة بالسلاح إلى مسلم، ح(٢٦١٦) ج ٢٠٢٠/٤.

كما أمر النّبيّ صلى الله عليه وسلم بأخذ الحيطة والحذر والحرص على البعد عن الأسباب المؤدية إلى إيذاء المسلمين وترويعهم، فعن أبي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ مَرَّ فِي شَيْءٍ مِنْ مَسَاجِدِنَا أَوْ أَسْوَاقِنَا بِنَبْلٍ، فَلْيَأْخُذْ عَلَى نِصَالِهَا، لاَ يَعْقِرْ بِكَفِّهِ مُسْلِمًا» (١).

وفي رواية مسلم عَنْ أَبِي مُوسَى، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَجْلِسٍ أَوْ سُوقٍ، وَبِيَدِهِ نَبْلٌ، فَلْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا، ثُمَّ لِيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا، ثُمَّ لِيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا»(٢).

يبين الحديث السابق حرص النبي صلى الله عليه وسلم على أن لا يمس أفراد المجتمع أذى بسبب سوء استخدام الأسلحة أو بسبب عدم المبالاة في الكيفية المناسبة لحملها ، فبين في الحديث الأول الطريقة المناسبة لحمل السلاح في الأسواق، ثم بين الهدف من الوصية بطريقة الحمل، وفي الحديث الثاني أكد ثلاثا على الطريقة المناسبة لحمل السلاح بين الناس.

وفي أحاديث أخرى عديدة – ضعيفة – أكدت على حرمة ترويع المؤمن، أذكرها لتؤكد على ما أراده النبي صلى الله عليه وسلم فيما صح من أحاديث ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ أَخَافَ مُؤْمِنًا بِغَيْرِ حَقٍّ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُؤَمِّنَهُ مِنْ أَفْزَاعِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ» (٣) ، وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ نَظَرَ إِلَى مُسْلِمٍ نَظْرَةً يُخِيفُهُ بِهَا فِي غَيْرِ حَقٍّ، أَخَافَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»(٤)، فحُرْمة ترويع المؤمن متحقِّقة، ولو كان بمجرد النظرة التي قُصِد منها الإخافة، وتشتدّ الحرمة إذا كان الترويع إشارة بالسلاح أو بما أجريَ مجراه من الحديد أو نحوه، لِما يترتَّب على هذا من التسبُّب في إفزاع المؤمن بغير حق.

(١)صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب المرور في المسجدن ح(٤٥٢)، صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب،بَابُ أَمْرِ مَنْ مَرَّ بِسِلَاحٍ فِي مَسْجِدٍ أَوْ سُوقٍ أَوْ غَيْرِهِمَا مِنَ الْمَوَاضِعِ الْجَامِعَةِ لِلنَّاسِ أَنْ يُمْسِكَ بِنِصَالِهَا ح(٢٦١٥)،ج٤/٢٠١٩.

(٢)صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، بَابُ أَمْرِ مَنْ مَرَّ بِسِلَاحٍ ...ح(٢٦١٥)،ج٤/٢٠١٩.

(٣)المعجم الأوسط / سليمان بن أحمد الطبراني (٣/ ٢٤) ح (٢٣٥٠)، دار الحرمين–القاهرة، تحقيق طارق عوض الله.

(٤)المعجم الكبير / الطبراني (١٣/ ٣٢) ح (٧٠)، مكتبة ابن تيمية –القاهرة،تحقيق حمدي السلفي.

المطلب الرابع: الإحسان إلى الأسرى .

حذرنا نبينا محمد صلى الله عليه وسلم من ترويع الأسرى وإيذائهم ، بل في كثير من الأحيان أمرنا بإكرامهم والإحسان إليهم ، فديننا ليس دين قتل وسفك دماء بل دين رحمة ورأفة بالناس جميعا ، ومنهج دعوة لدين الله ، ففي الحديث الصحيح في حادثة أسرُ ثُمامة بن أُثال سيد أهل اليمامة:

"عن أَبَي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَ النبي صلى الله عليه وسلم خَيْلاً قِبَلَ نَجْد، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بني حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أُثَال، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سواري الْمَسْجِدِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ النبي صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟ فَقَالَ: عندي خَيْرٌ يَا مُحَمَّدُ، إِنْ تَقْتُلْنِي تَقْتُلْ ذَا دَمٍ، وَإِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَى شَاكِرٍ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ، فَسَلْ منْهُ مَا شِئْتَ، حَتَّى كَانَ الْغَدُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟ قَالَ: مَا قُلْتُ لَكَ: إِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَى شَاكِرٍ، فَتَرَكَهُ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْغَدِ، فَقَالَ: مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟ فَقَالَ: عِنْدِي مَا قُلْتُ لَكَ، فَقَالَ: أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ، فَانْطَلَقَ إِلَى نَخْلٍ قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، يَا مُحَمَّدُ، وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَى الأَرْضِ وَجْهٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ، فَقَدْ أَصْبَحَ وَجْهُكَ أَحَبَّ الْوُجُوهِ إِلَيَّ، وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ دِينٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ، فَأَصْبَحَ دِينُكَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيَّ، وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ بَلَدٍ أَبْغَضُ إِلَيَّ مِنْ بَلَدِكَ، فَأَصْبَحَ بَلَدُكَ أَحَبَّ الْبِلاَدِ إِلَيَّ، وَإِنَّ خَيْلَكَ أَخَذَتْنِي وَأَنَا أُرِيدُ الْعُمْرَةَ، فَمَاذَا تَرَى فَبَشَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَمِرَ، فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ، قَالَ لَهُ قَائِلٌ: صَبَوْتَ[1]، قَالَ: لاَ، وَلَكِنْ أَسْلَمْتُ مَعَ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَلاَ وَاللَّهِ لاَ يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَامَةِ حَبَّةُ حِنْطَةٍ حَتَّى يَأْذَنَ فِيهَا النَّبِي صلى الله عليه وسلم"[2].

(١) يقال صبأ فلان، إذا خرج من دين إلى دين غيره، ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجـزري، النهاية في غريب الحديث والأثر، ص ٤٩٨.

(٢) صحيح البخاري، ح ٤٣٧٢، كتاب المغازي، باب وفد بني حنيفة، وحديث ثمامة بن أثال، ص ٨٢٦، صحيح مسلم، ح ١٧٦٤، كتاب الجهاد والسير، باب، ربط الأسير وحبسه وجواز المن عليه، ص ٧٣٢، واللفظ للبخاري، ابـن كثيـر، السيرة النبوية، دار المعرفة، تحقيق مصطفى عبد الواحد، بيروت، ١٩٧١، ج٤، ص ٩٢، الحلبي، علي برهان الدين، السيرة الحلبية في سيرة الأمين والمأمون، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٠ هـ، ج٣، ص ١٧١.

وفي رواية لابن إسحاق:" أتدرون من أخذتم؟ هذا ثمامة بن أثال الحنفي، أحسنوا إساره، ورجع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أهله فقال: اجمعوا ما كان عندكم من طعام، فابعثوا به إليه، وأمر بلقحته أن يغذى عليه ويراح"(١).

نتعلم من نبينا محمد صلى الله عليه وسلم في حديث ثمامة بن أثال كيف نحسن إلى الأسير و ندعوه إلى الإسلام ، فليس هدفنا هو أسر الأعداء، بل الدعوة إلى الله وإخراجهم من ظلمات الكفر إلى نور الإسلام، فضلا عن ترويعهم أو الإساءة إليهم.

المطلب الخامس: النهي عن الغدر ونقض العهد :

الوفاء بالعهد خلق أصيل حث عليه الشارع الكريم ،إذ قال الله تعالى:} **وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدتُّمْ وَلَا تَنقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا ۚ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ**{ (٢) ، **فالغدر** ونقض العهد يعد خلقا مذموما حتى مع الأعداء ، ولخطورة الغدر ربط النبي صلى الله عليه وسلم الإيمان بالغدر، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْإِيمَانُ قَيَّدَ الْفَتْكَ لَا يَفْتِكُ مُؤْمِنٌ» (٣)، " قَالَ الإِمامُ: والفتكُ أَن يُقتل من لهُ أَمانه فَجْأَة، وَكَانَ كَعْب بْن الْأَشْرَف ممَّن عَاهَدَ رسُول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَن لَا يُعين عليْهِ أحدا، ولَا يُقاتله، ثُمّ خلع الْأَمان، وَنقض الْعَهْد، ولَحق بِمَكَّة، وَجَاء مُعْلنا معادة النّبِي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يهجوه فِي أشعاره، ويسبه، فَاسْتحقَّ الْقَتْل لذلك. " (٤)

كما حذر نبينا محمد صلى الله عليه وسلم من الغدر لما يترتب عليه من الآثار، إذ ينشر الخوف والرعب وعدم الإستقرار بين أفراد المجتمع، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَمِقِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «أَيُّمَا رَجُلٍ أَمِنَ رَجُلًا عَلَى دَمِهِ ثُمَّ قَتَلَهُ، فَأَنَا مِنَ الْقَاتِلِ بَرِيءٌ، وَإِنْ كَانَ الْمَقْتُولُ كَافِرًا»(٥) ،انظر إلى عظم نتيجة الغدر إذ يبرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغادر وإن كان المقتول كافرا، إذا فالمقيم في الدولة المسلمة أيا كان دينه لا بد أن يشعربالأمان فيها وفي حديث آخر عَنْ رَسُولِ اللَّهِ

(١)ابن هشام، السيرة النبوية،ج٢ ، ص٦٣٨ ، تحقيق مصطفى السقا،، شركة مطبعة البابي الحلبي،١٣٧٥ه

(٢) النحل (٩١)

(٣) سنن أبي داود ح(٢٧٦٩)، كتاب(الجهاد)، باب في التكبير على كل شَرَفٍ في المسير

(٤) شرح السنة للبغوي، المكتب الإسلامي،تحقيق شعيب الأرناؤوط، ط١٤٠٣، ج(١١/ ٤٥)

(٥) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان،مؤسسة الرسالة، شعيب الأرناؤوط،ط ١٤٠٨، (١٣/ ٣٢٠) ح (٥٩٨٢)

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَلَا مَنْ ظَلَمَ مُعَاهدًا، أَوِ انْتَقَصَهُ، أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ، أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ، فَأَنَا حَجِيجُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»(١).

ولا تسأل عن حال الغادر يوم القيامة ،إذ أنه يفضح على رؤوس الخلائق، فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ القِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ»(٢).

من هنا يتضح لنا أن نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن الغدر ونقض العهد نابع من حرصه على أمته أن يفتك بعضها ببعض ، وأن لا يأمن الأخ على أخيه.

(١) سنن أبي داود ، ح(٣٠٥٢) كتاب الخراج والأمارة والفيء، بَابٌ فِي تَعْشِيرِ أَهْلِ الذِّمَّةِ إِذَا اخْتَلَفُوا بِالتِّجَارَاتِ، وصححه الألباني.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الحيل، بَابُ إِذَا غَصَبَ جَارِيَةً فَزَعَمَ أَنَّهَا مَاتَتْ ح (٦٩٦٦) ، بَابُ إِذَا غَصَبَ جَارِيَةً فَـزَعَمَ أَنَّهَا مَاتَتْ

المبحث الخامس: الهدي النبوي في التحذير من ترويع الآمنين في مكة والمدينة:

جعل الله تعالى لمكة والمدينة ميزات خاصة تتميزان بها عن غيرهما من المناطق ، فمكة هي مهبط الوحي ومنطلق الدعوة الإسلامة ومصدر إشعاع الإسلام إلى العالم أجمع ، وهي مهوى أفئدة الناس وقبلتهم في صلاتهم، ومن المعلوم أن الله تعالى أقسم بها فقال : {لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ (١) وَأَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ}[١] ، قال ابن كثير في معنى هذه الآية: "هَذَا قَسَمٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِمَكَّةَ أُمِّ الْقُرَى فِي حَالِ كَوْنِ السَّاكِنِ فِيهَا حَالًا؛ لِيُنَبِّهَ عَلَى عَظَمَةِ قَدْرِهَا فِي حَالِ إِحْرَامِ أَهْلِهَا". [٢]

وخص المدينة المنورة بمكث النبي صلى الله عليه وسلم فيها، فكانت مركز الدولة الإسلامية ومنطلق الدعوة إلى العالم ، وهذا يقتضي أن يسود الأمن في مكة والمدينة لما يؤمهما من أعداد غفيرة من المسلمين تلبية لنداء ابراهيم عليه السلام للناس بالحج إليها، وكسبا لما في زيارتهما من أجور بينها النبي صلى الله عليه وسلم .

المطلب الأول: التحذير من ترويع الآمنين في مكة المكرمة

حرص إبراهيم عليه السلام على أمن مكة المكرمة التي أسسها ورفع قواعد الكعبة المشرفة فيها، فدعا الله بذلك:{وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ}[٣] وفي آية أخرى قال تعالى:{وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَمْنًا وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى }[٤] ، قال ابن كثير في تفسيره : "قَالَ الْعَوْفِيُّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: قوله تعالى: {وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ} يَقُولُ: لَا يَقْضُونَ مِنْهُ وَطَرًا، يَأْتُونَهُ، ثُمَّ يَرْجِعُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ، ثُمَّ يَعُودُونَ إِلَيْهِ، وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عباس: {مَثَابَةً لِلنَّاسِ} يَقُولُ: يَثُوبُونَ." [٥]

كما خص ربنا عز وجل مكة عن غيرها من المدن، بأن حرم أن يسفك فيها دم أو تعضد شجرة كما بين ذلك حبيبنا محمد صلى الله عليه وسلم ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ، أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ: – وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ – ائْذَنْ لِي أَيُّهَا الأَمِيرُ، أُحَدِّثْكَ قَوْلًا قَامَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الغَدَ مِنْ يَوْمِ الفَتْحِ، سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي،

(١)[البلد: ١،٢].

(٢)تفسير ابن كثير (٨/ ٤٠٢)، دار طيبة،١٤٢٠

(٣)[البقرة: ١٢٦].

(٤)[البقرة: ١٢٥].

(٥)تفسير ابن كثير (١/ ٤١٢)

وَأَبْصَرَتْهُ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ: حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: " إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ، وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ، فَلاَ يَحِلُّ لِامْرِئٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا، وَلاَ يَعْضِدَ بِهَا شَجَرَةً، فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا، فَقُولُوا: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذِنَ لِرَسُولِهِ وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ، وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي فِيهَا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، ثُمَّ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالأَمْسِ، وَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ "[1] .

وفي حديث آخر نص فيه النبي صلى الله عليه وسلم عن حمل السلاح بمكة، فعَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا يَحِلُّ لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَحْمِلَ بِمَكَّةَ السِّلَاحَ»[2]

المطلب الثاني: التحذير من ترويع الآمنين في المدينة المنورة

شرف الله تعالى المدينة المنورة وجعلها خير البقاع بعد مكة المكرمة، فالمدينة هي مأرز الإيمان، وملتقى المهاجرين والأنصار، وقد وردت نصوص كثيرة في فضلها وتحريمها، ففي الحديث الذي رواه ابو سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم : "اللهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ فَجَعَلَهَا حَرَمًا، وَإِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ حَرَامًا مَا بَيْنَ مَأْزِمَيْهَا، أَنْ لَا يُهْرَاقَ فِيهَا دَمٌ، وَلَا يُحْمَلَ فِيهَا سِلَاحٌ لِقِتَالٍ، وَلَا تُخْبَطَ فِيهَا شَجَرَةٌ إِلَّا لِعَلْفٍ، اللهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، اللهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، اللهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مُدِّنَا، اللهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، اللهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مُدِّنَا، اللهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، اللهُمَّ اجْعَلْ مَعَ الْبَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا مِنَ الْمَدِينَةِ شِعْبٌ، وَلَا نَقْبٌ إِلَّا عَلَيْهِ مَلَكَانِ يَحْرُسَانِهَا حَتَّى تَقْدَمُوا إِلَيْهَا "[3]

ومن الأحاديث ما كانت شديدة على من انتهك حرمة المدينة المنورة فأحدث فيها ما لا يرضاه الله ، أو آوى محدثا فجعل لعنة الله والملائكة عليه ، هذا غير ما سيلاقيه يوم القيامة من عقاب ،عن أبي هريرة –رضي الله عنه– قال: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا، أَوْ آوَى مُحْدِثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلٌ، وَلَا صَرْفٌ» [4].

---

(١) صحيح البخاري ح(١٠٤) كتاب العلم ، باب ليبلغ االعلم الشاهد الغائب.

(٢) صحيح مسلم ح(١٣٥٦) كتاب الحج ، باب النهي عن حمل السلاح بمكة بلا حاجة.

(٣) رواه مسلم ،ح(١٣٧٤)، كتاب الحج ، باب الترغيب في سكن المدينة والصبر على لأوائها.

(٤) رواه مسلم ،ح (١٣٧١)، كتاب الحج ، باب الترغيب في سكن المدينة والصبر على لأوائها.

أما من يريد بأهل المدينة سوءا فقد تكفل الله بإزالته وإذابته، كما جاء في الحديث عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ الْقَرَّاظِ، أَنَّهُ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَرَادَ أَهْلَ هَذِهِ الْبَلْدَةِ بِسُوءٍ – يَعْنِي الْمَدِينَةَ – أَذَابَهُ اللهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ»[1]

(١) رواه مسلم ،ح (١٣٨٦)، كتاب الحج ، بَابُ مَنْ أَرَادَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ أَذَابَهُ اللهُ.

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم ، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد،،،

بعد هذا التطواف بين أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم التي تتعلق بهديه في التحذير من ترويع الآمنين، وبعد تتبع سيرته صلى الله عليه وسلم من مهد دعوته ، إلى أن استودع الله هذه الأمة، تحط بنا عصا الترحال لنعرض ما توصل إليه الباحثان من نتائج ظهرت لهما.

تبين لنا من خلال البحث أن ثمة أسباب أدت في السابق وتؤدي هذه الأيام إلى ترويع الآمنين، عالج نبينا محمد صلى الله عليه وسلم هذه الأسباب وأخذ يوجه أمته إلى ما يؤدي إلى سلامتها من كل أذى قد يمسها ، ولما كان النبي صلى الله عليه وسلم متابعا لكل ما يؤذي مواطني دولته، كانت تحذيراته تأتي تباعا كلما تطلب المشهد ذلك، فتارة كان يحذر من ترويع المسلمين ، وأخرى اعتنى فيها بأهل الذمة كونهم مواطنين في دولته ومنع الناس أن يمسوهم بسوء، وثالثة حذر من أن يمتهن العبيد والخدم ويؤذون ، وفي حال الحرب كان يعلم المسلمين أنهم قبل كل شيء أصحاب رسالة لا بد أن تصل إلى الناس جميعا حتى إلى من يترصد بهم من الأعداء ،فكان يمنع الناس من الإساءة إلى أسرى الحرب، بل كان يطلب من المسلمين أن يحسنوا إليهم. كما لم ينس نبينا محمد صلى الله عليه وسلم توجيه أمته أن لا يروعوا الحيوانات أيا كان نوعها، وهذا من كمال رحمته صلى الله عليه وسلم.

في المبحث الربع بين الباحثان هدي نبينا محمد صلى الله عليه وسلم في علاج ظاهرة ترويع الآمنين ، فحرم قتل معصوم الدم مسلما كان أو ذميا ، ثم بين عليه السلام جزاء من يروع الآمنين في الدنيا والآخرة، ونهى صلى الله عليه وسلم عن سلوكات قد تروع الآمنين ، كالمزاح المؤذي للآخرين، وسوء حمل السلاح وغير ذلك، ثم نهى عن الغدر ونقض العهد وأمر بالإحسان إلى الأسرى.

وفي المبحث الخامس بين الباحثان خصوصية مكة والمدينة ، وحرص النبي صلى الله عليه وسلم أن تبقيا آمنتين كونهما ملتقى المسلمين من سائر أنحاء الدنيا، وأن الله حرم مكة المكرمة والنبي صلى الله عليه وسلم حرم المدينة المنورة.

والله نسأل أن يتقبل منا هذا الجهد وأن ينفع به الناس جميعا

فهرس المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم.

٢. ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري.(١٣٩٩ه). النهاية في غريب الحديث والأثر. تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي . بيروت: المكتبة العلمية.

٣. ابن تيمية، تقي الدين أحمد ابن تيمية (٧٢٨ه) مجموع الفتاوى، ٣٤/ ١٤٦، الناشر مجمع الملك فهد، ١٤١٦ه.

٤. ابن حبان ، محمد بن حبان البستي(٣٥٤ه) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، ترتيب علاء الدين بن بلبان (٧٣٩ه) مؤسسة الرسالة.

٥. ابن حجر، أحمد بن علي أبو الفضل.(١٣٧٩ ه). فتح الباري شرح صحيح البخاري. رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب. بيروت: دار المعرفة.

٦. ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني . (١٤٢١هـ). مسند الإمام أحمد بن حنبل. تحقيق: شعيب الأرنؤوط . ط١. بيروت: مؤسسة الرسالة.

٧. ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي. (١٣٩٩هـــــ). معجم مقاييس اللغة. تحقيق: عبد السلام محمد هارون. دار الفكر.

٨. ابن كثير، ابو الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير(٧٧٤ه)، السيرة النبوية، دار المعرفة، تحقيق مصطفى عبد الواحد، بيروت، ١٩٧١.

٩. ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني(٢٧٣ه) سنن ابن ماجة ، دار الرسالة العالمية، تحقيق شعيب الأرناؤوط، ط١ ٢٤٣٠ه. .

١٠. ابن منظور محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل.(١٤١٤ه). لسان العرب. ط٣. بيروت: دار صادر.

١١. ابن هشام، عبد الملك بن هشام(٢١٣ه)، السيرة النبوية ، تحقيق مصطفى السقا،، شركة مطبعة البابي الحلبي،١٣٧٥ه

١٢. أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني. سنن ابي داوود ، حققه شعَيب الأرنؤوط – محَمَّد كامِل قره بللي، دار الرسالة العالمية،الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م

١٣. الألباني، محمد ناصر الدين.(١٤١٥هـ). سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها. ط١. الرياض: مكتبة المعارف.
١٤. الأصبهاني ،أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (٤٣٠ ه)/ حلية الأولياء، دار السعادة – مصر، ١٩٧٤: ١/ ١١٥
١٥. برهان الدين الحلبي، علي بن إبراهيم بن أحمد (١٠٤٤ه)السيرة الحلبية في سيرة الأمين والمأمون، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٠ هـ، ج٣. تحقيق شعيب الأرناؤوط.
١٦. البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله. (١٤٢٢هـ). الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر. ط١. دار طوق النجاة مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي. بغداد: مطبعة العاني.
١٧. البغوي ،محيي السنة الحسين بن مسعود البغوي(٥١٦ه) شرح السنة ، المكتب الإسلامي،تحقيق شعيب الأرناؤوط، ط١٤٠٣.
١٨. البيهقي، أحمد بن الحسين الخراساني البيهقي(٤٥٨ه)، السنن الكبرى، دار الكتب العلمية ، بيروت،٢٠٠٣ م .
١٩. الترمذي،محمد بن عيسى الترمذي .سنن الترمذي، دار إحياء التراث ، بيروت
٢٠. الحاكم، محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري.(١٤١١هـ). المستدرك على الصحيحين. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. ط١. بيروت: دار الكتب العلمية.
٢١. السعدي، عبد الرحمن بن ناصر السعدي(١٣٧٦ه) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان/ ، مؤسسة الرسالة ،١٤٢١
٢٢. الطبراني، سليمان بن أحمد الطبراني(٣٦٠ه)، المعجم الأوسط ، دار الحرمين–القاهرة، تحقيق طارق عوض الله.
٢٣. الطبراني ،سليمان بن أحمد الطبراني(٣٦٠ه)، المعجم الكبير ، مكتبة ابن تيمية – القاهرة،تحقيق حمدي السلفي.
٢٤. عمر، أحمد مختار عبد الحميد. (١٤٢٩ه). معجم اللغة العربية المعاصرة. ط١. عالم الكتب.

٢٥. العيني ، محمود بن أحمد بن موسى بدر الدين العيني(٨٥٥ه) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث –بيروت.
٢٦. الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد. كتاب العين. تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي. دار ومكتبة الهلال.
٢٧. القَاضِي عِيَاض، عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي.(١٤١٩هـ). إِكمَالُ المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم . تحقيق: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل. ط١. مصر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع.
٢٨. المباركفورى، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم. تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي. بيروت: دار الكتب العلمية .
٢٩. النسائي، أحمد بن شعيب ، سنن النسائي،(٣٠٣ه)، مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب ، تحقيق عبد الفتاح ابو غدة، وأحمد، ٢٩/ ٦١٤ برقم: ١٨٠٧٢،مؤسسة الرسالة ١٤٢١
٣٠. النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف .(١٣٩٢ه). المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج. ط٣. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
٣١. النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
٣٢. الهيثمي، نور الدين علي الهيثمي(٨٠٧ ه)، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد،مكتبة القدسي، القاهرة ، تحقيق حسام القدسي، ١٩٩٤